

<p>To: Jordan Securities Commission, Amman Stock Exchange Company's Name: SHARECO BROKERAGE COMPANY Date: 04-08-2024 10:24:14 AM Subject: Response related to material information in media</p>	<p>السادة هيئة الأوراق المالية السادة بورصة عمان اسم الشركة: شيركو للأوراق المالية التاريخ: AM 10:24:14 2024-08-04 الموضوع: الرد على المعلومة الجوهرية المنشورة في وسائل الاعلام</p>
<p><b>Transcript of the report:</b></p>	<p><b>نص التقرير:</b></p>
<p>على إثر ما ورد بالخبر المنشور على الموقع الإخباري (أخبار البلد) والذي تم نعت شركة شيركو للأوراق المالية به بأنها تخدع المساهمين بإفصاح مضلل عن قرار حكم ورثة ابراهيم الداود ، وبعد إجراء سلسلة من التحريات والاستفسارات مع الادارة التنفيذية بالشركة بخصوص الخبر (المضلل) أوضحت الاداره حيثيات ذلك الموضوع وعلى النحو الاتي: * إن قرار الحكم الصادر عن محكمة بداية عمان قد صدر بتاريخ 2024/5/30 وتضمن إلزام ورثة ابراهيم الداود بالإضافة لتركه مورثهم وبحدود ما آل لكل واحد منهم بان يدفعوا للمدعية (شركة شيركو) مبلغ وقدره 3,109,127 دينار والفائدة القانونية من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام. * تم ختم القرار بتاريخ 2024/7/1 بواسطة قلم استئناف عمان يتضمن بأن القرار أصبح قطعيًا وغير قابل لأي طعن. وهو بذلك يعتبر مستند رسمي لا يجوز الطعن به إلا بالتزوير ، وعلى إثر ذلك قامت الشركة بالإفصاح عن ذلك القرار طبقًا لتعليمات هيئة الأوراق المالية الناظمة والمتعلقه بالإفصاحات الماليه باعتبار أن ذلك الحدث هو أمر جوهرى ويتوجب الإفصاح عنه دونما تأخير * تبين للشركة لاحقًا أن وكيل ورثة المرحوم قام بتاريخ 2024/6/26 بتقديم طلب لمحكمة الاستئناف يتضمن تأجيل دفع الرسوم لغايات السماح بتقديم استئنافه الأمر الذي تم على ضوءه صدور قرار بتأجيل نصف الرسوم على أن لا يشمل ذلك طوابع الواردات المفروضة على المستأنفين ، ولم تكن الشركة على علم بذلك الامر في حينه بسبب أن وكيل المستأنفين عندما قدم هذا الطلب لم يقوم بمراجعة محكمة الاستئناف المختصة لتثبيت طلبه وهذا تقصير من طرفه يتحمل نتائجه . كما أكدت إدارة الشركة أنها تحوز على قرار موقع ومختوم بختم رسمي صادر عن محكمة بداية عمان باكتساب الحكم الدرجة القطعية فبذلك يكون تصريح المحامي صالح الحيارى وكذلك الموقع الإخباري (أخبار البلد) قد جانبهم الصواب. وبالتالي طالما أن هنالك ختم صادر عن محكمة بداية عمان يتضمن بأن القرار مكتسب الدرجة القطعية وهذا مستند رسمي لا يجوز الطعن به إلا بالتزوير ، والحديث بخلافه هو مجرد كلام مرسل لا أساس له وكان على الموقع الإخباري قبل نشر الخبر توخي الدقة والحذر ليتفادى مسائلته قانونية.</p>	<p>على إثر ما ورد بالخبر المنشور على الموقع الإخباري (أخبار البلد) والذي تم نعت شركة شيركو للأوراق المالية به بأنها تخدع المساهمين بإفصاح مضلل عن قرار حكم ورثة ابراهيم الداود ، وبعد إجراء سلسلة من التحريات والاستفسارات مع الادارة التنفيذية بالشركة بخصوص الخبر (المضلل) أوضحت الاداره حيثيات ذلك الموضوع وعلى النحو الاتي: * إن قرار الحكم الصادر عن محكمة بداية عمان قد صدر بتاريخ 2024/5/30 وتضمن إلزام ورثة ابراهيم الداود بالإضافة لتركه مورثهم وبحدود ما آل لكل واحد منهم بان يدفعوا للمدعية (شركة شيركو) مبلغ وقدره 3,109,127 دينار والفائدة القانونية من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام. * تم ختم القرار بتاريخ 2024/7/1 بواسطة قلم استئناف عمان يتضمن بأن القرار أصبح قطعيًا وغير قابل لأي طعن. وهو بذلك يعتبر مستند رسمي لا يجوز الطعن به إلا بالتزوير ، وعلى إثر ذلك قامت الشركة بالإفصاح عن ذلك القرار طبقًا لتعليمات هيئة الأوراق المالية الناظمة والمتعلقه بالإفصاحات الماليه باعتبار أن ذلك الحدث هو أمر جوهرى ويتوجب الإفصاح عنه دونما تأخير * تبين للشركة لاحقًا أن وكيل ورثة المرحوم قام بتاريخ 2024/6/26 بتقديم طلب لمحكمة الاستئناف يتضمن تأجيل دفع الرسوم لغايات السماح بتقديم استئنافه الأمر الذي تم على ضوءه صدور قرار بتأجيل نصف الرسوم على أن لا يشمل ذلك طوابع الواردات المفروضة على المستأنفين ، ولم تكن الشركة على علم بذلك الامر في حينه بسبب أن وكيل المستأنفين عندما قدم هذا الطلب لم يقوم بمراجعة محكمة الاستئناف المختصة لتثبيت طلبه وهذا تقصير من طرفه يتحمل نتائجه . كما أكدت إدارة الشركة أنها تحوز على قرار موقع ومختوم بختم رسمي صادر عن محكمة بداية عمان باكتساب الحكم الدرجة القطعية فبذلك يكون تصريح المحامي صالح الحيارى وكذلك الموقع الإخباري (أخبار البلد) قد جانبهم الصواب. وبالتالي طالما أن هنالك ختم صادر عن محكمة بداية عمان يتضمن بأن القرار مكتسب الدرجة القطعية وهذا مستند رسمي لا يجوز الطعن به إلا بالتزوير ، والحديث بخلافه هو مجرد كلام مرسل لا أساس له وكان على الموقع الإخباري قبل نشر الخبر توخي الدقة والحذر ليتفادى مسائلته قانونية.</p>

Date of occurrence of material event: 31-07-2024	تاريخ وقوع الحدث الجوهري: 2024-07-31
Please accept our sincere thanks and appreciation. Chairman of Board of Directors User Name: ola albarahmeh	وتفضلوا بقبول فائق الاحترام. رئيس مجلس الإدارة اسم المستخدم: ola albarahmeh